

## مجلس ( 4 ) | شرح كتاب الصيام من زاد المستقنع | الشيخ

### أحمد بن ناصر القعيمي #الصيام

أحمد القعيمي

طيب هيؤبى بما يكره؟ وعلى بابه ما يكره ويستحب حكم القضاء يكره دم ريقه فيبتلعه ويحرم بلع المقامة. ليفطر بها بقطع ان وصلت الى فمه ويكره ذوق طعام بلا حاجة ومضغ عرك قوي وان وجد طعمه ما في حقه افضل - [00:00:01](#)

ويحرم العلم المتحلل ان بلغت ان بلع ريقه وتكره القبلة لمن لمن تحرك شهوته ويجب اجتنابه كذب وغيبة وشم سنة لمن شتم قوله اني صائم وتأخير سحور وتأجيل فطر على رطب فان عدم فسمم فان عدم فمأؤم وقوم ما ورد - [00:00:25](#)

ويستحب القضاء متتابعا ولا يجوز الى رمضان اخر من غير عذر فان فعلت عليه مع قضاء اطعام مسكين لكل يوم. وان مات ولو بعد رمضان اخر وان مات ولو بعد رمضان اخر. وان مات وعليه صوم او حج وان مات ايش؟ عندك وان مات - [00:00:50](#)

ولو بعد؟ رمضان. رمضان كده ولا رمضان؟ رمضان ها دون تنوين النون رمضان ايه هذا كلام الشيخ محمد منور هنا فضائل وان مات ولو بعد رمضان اخر وان مات وعليه صوم او حج او اعتكاف او صلاة نذر استحباب لوليه قضاء - [00:01:14](#)

ورحمه الله باب ما يكره ويستحب حكم القضاء يكره للصائم سواء كان فرضا ونفلا كما قال الفيروز جمع ريقه فيبتلعه للخروج من خلاف من قال بفطره ويحرم بلع النخامة سواء كانت من الجوف او من صدره او دماغه - [00:01:41](#)

وهل التحريم متعلق بكونها تحريم بلع النخامة هل هو متعلق بكونها تفتت الصائم او لاستقذارها الخلوة رحمه الله يقول الى ان التحريم هنا لانها تفتت الصائم فقط لانها تفسد صومه - [00:02:04](#)

فاصار بلعها محرما فاذا كان في غير رمضان فبلعوا النخام يقول لا يحرم اما بن دهلان ابن دهان اه شيخ المنقور في الفواكه العديدة ذكر ان بلع النخام محرما مطلقا - [00:02:25](#)

للصائم والمفطر لاستقذارها لاستقذارها فرحم الله ويفطر بها يعني النخامة لا بالرقيق اذا ابتلعه ان وصلت الى دمه اما اذا بلعها قبل ان تصل الى فمه فانه لا يفطر قال ويكره ذوق طعام بلا حاجة - [00:02:47](#)

يكره ان يذوق الانسان الطعام بلا حاجة اذا كان لا يحتاج ليس طبخا مثلا وذاقه فانه يكره له. اما اذا كان محتاجا كي يعرف طعمه من ملوحة او حلاوة وغير ذلك - [00:03:12](#)

فانه لا يكره لكن هل يجوز له ان يبتلع ما ذاقه ها بعض الناس بعض النساء تذوق العصر وتبتلع هل يجوز لها ذلك؟ ما يجوز ما يجوز وما ذهب اليه المؤلف هنا - [00:03:31](#)

بالتقييد بالحاجة هو مذهب اليه الاقناع. واما المنتهى فقال ان ذوق الطعام مكروه مطلقا سواء كان لحاجة او لغير حاجة ومع ذلك اتفقوا جميعا مع هذا الخلاف انه اذا وجد طعم المذوق في حلقه - [00:03:50](#)

فانه يفطر فانه يفطر وذكرنا ان وصول الشيء الى الحلق مظنة وصوله الى ايش المعدة ومضغ علك قوي يكره وهو الذي كلما مضغته صلب وقوي وان وجد طعمهما يعني طعم العلك - [00:04:07](#)

والطعام الذي ذاقه في حلقه افطر فيجب لمن على من ذاق طعاما ان يستقصي ويخرج كل ما ذاقه من حلقه من فمه قال ويحرم العلك المتحلل يقول مؤلف انبلع ريقه وقد خالف المؤلف المذهب في هذا - [00:04:30](#)

المذهب يحرم مضغه العلك متحلل سواء بالعريقه او لا لكن انبلع ريقه فانه يفطر انه يفطر والله الذي يظهر من السواك الذي اه

يستخدم للنكهات الذي يظهر انه ان وجد شيئا في حلقه طعما - [00:04:49](#)

فانه يفطر بخلاف السواك الذي ليس فيه شيء بالنسبة معجون الاسنان معجون الاسنان الذي يظهر لي انه محرم لانه مثل العلك

المتحلل مثل العلك المتحلل فان وجد طعم المعجون في حلقه - [00:05:21](#)

فانه يفطر فالافضل عدم استعماله لانه تلك العلك متحلل والسواك مهما تحلل منه فان التحلل السواك الطبيعي تحلل يسير يعني اما

المعجون فالتحلل فيه سريع بل اسرع من العلك قد ينفذ شيء الى حلقه فيفطر - [00:05:37](#)

فالاولى يعني ان اقول ان لم يحرم فالاولى ترك المعجون او معجون الاسنان اثناء الصيام وهناك فسحة قبل الفجر وبعد الفطر قال

ويحرم العلك متحلل انبلع ريقه هنا ذكر آآ من فيروز - [00:05:56](#)

اه التتن الدخان هل يفطر او لا يفطر؟ ما رأيكم ها اي نعم اكيد لا شك ذكر لما شربت تتن فانه يفطر لان له جرما يدخل الجوف هكذا

يسمونه التتن - [00:06:20](#)

حتى الشيخ منصور نص عليه شيخ منصور ذكر التتم في كشافة قناع وبين ذكره ذكره فيما لو كانت المرأة تدخن هل له ان يمنعها؟

لان المذهب له ان يمنع الزوج زوجته من اكل الثوم والبصل - [00:06:47](#)

له ان يمنعها من تناول مكروه. قال وكذا الشيخ منصور قال وكذا التتن حيث يتأذى برائحته هذا كلام الشيخ منصور يكره نعم لا

هو اهون الشيخ مرعي في الغاية قال انه مباح - [00:07:11](#)

ايه ذكرها في التعزيب ذكره في التعزير انه مباح لكن قال لا ينبغي لاهل المروءات يعني الملتزمين ها ايش؟ قرننا احسنت في القهوة

ويتجه حمل القهوة والتتم ولا ينبغي لاهل المروءات - [00:07:31](#)

لكن خرجت مؤلفات بعده عندي موجودة من علماء يردون على الشيخ مرعي والشيخ منصور الان ايش اذا احنا اخطأنا لما ذكرناه لا انا

ذكرت انا عندي رسائل رسلتين فيها رد على الشيخ مرعي - [00:07:53](#)

من الحنابلة في تحريمه جميل في مجموع المجموع البهي الشيخ اه ناصر السلامة ذكر فيه يمكن ثلاثين رسالة حنبلية منها رسالتان

في التدخين وانه محرم وانه محرم وما نريد ان نتوسع فيها - [00:08:13](#)

ذكرها في آآ باب عشرة نساء لا توهقنا تروح تنشر قال وتكره القبلة القبلة طبعاً ودواعي الوطن من المباشرة والضم واللمس بشهوة

لمن تحرك شهوته طبعاً كما قال بالنصر لا المراد بالقبلة هنا قبلة التلذذ - [00:08:36](#)

لا قبلة الترحم والتودد فانها غير مكروهة لمن تحرك شهوتهم لكن ان ظن انه سينزل فانه يحرم اذا ظن انه اذا قبل او فعل شيء من

دواعي الوطن ظن انه سينزل منيا او مذيا فان هذا العمل محرم - [00:09:08](#)

قال المجد بغير خلاف اذا ظن انزالا فانه محرم بغير خلاف سمعت يا سالم اني كنت اه ترى رمضان على الابواب مم نعم ايش؟ لا شك

انه محرم عليه. ايش؟ محرم اي محرم - [00:09:34](#)

متى ما ظن الشاب صحيح الصغير جدا يعني الشاب اذا كان عنده ثوران شهوة هذا الغالب انه سينزل شيئا لكن السؤال الاخر لو كلمها

بالجوال في اثناء الخطوبة اي بعد الملكة - [00:10:07](#)

ما عندكم وعندكم الكويت كلكم ها على قسمين بعضهم ما يمنع به اذا لا خلاف. انتم عندكم ليس فيه خلاف. لكن عند من عنده العادة.

مثل عندنا في الاحساء يكلم ويذهب - [00:10:30](#)

فاذا كلمها وهو يظن انه سينزل شيئا الان ما شاء الله ما شاء الله الشباب يا شيخ عبد الرحمن احنا عديناها شوي بعضهم عنده ثوران

فاذا كلم وظن انه سينزل شيئا - [00:10:49](#)

هل اه يفطر او لا يفطر ايش لو انزل لو فكر ما ما لكن لو كرر النظر الا يقاس على تكرير النظر تكلم كلاما مثل ما ذكر بذيئا مثلا مع

زوجته مع انه يباح ما علينا منه. لكن الحكم الوضعي - [00:11:07](#)

هل يلحق بتكرار النظر يفسو الصوم بانزال المنى فقط لا بانزال مديد او يلحق بالتفكير الكلام فيه نوع فعل تفكير ما فيه فعل ابداء

وطبعاً حتى لو كان النظر وامنا ام ذا ما يفطر المذهب - [00:11:37](#)

او كرر النظر ايش صحيح سماع صوت والله آآ انا اقول اذا انزل من يا بالمكالمة لا يبعد انه يفطر وايضا هناك مسألة اخرى دائما سؤال عنها ستأتي يوم يعني اذا الله في الحج. لعلها - [00:12:04](#)

الكثير من الناس يسأل في الحج يوم العيد يقول ما الحكم؟ انه تحلى التحلي الاول فهل يجوز ان اكلم زوجتي باشيء مثلا او لا زالت محظورة عليه لعلها نتركها للحج ان شاء الله - [00:12:32](#)

ايش؟ اللي يريد يسأل يعني لا نذكره. طيب قال ويجب اجتناب يحبونه يا شيخ عبد الرحمن ايش يحبون الشباب هؤلاء ها مشكلة غير متزوجين يعني ايش؟ العفو اي في نهار رمضان - [00:12:52](#)

الذي يظهر انه محرم لا زالت محرمة يكلمها لكن لا يكلمها في كلام فاحش اللي هو في تتكلم عن الحاج الحج ولا الصيام؟ لا في الصيام الصيام انا ذكرت ان ان كان كلامه بذيئا - [00:13:20](#)

وانزل من يا فلا يبعد انه يفطر. الحاقا له بتكرار النظر. اما اذا امدى وهذا الغالب انه كثير من الشباب يمضي يعني هذا لا يفطر لكن هل يجوز ان يتكلم بهذا كما هو صائم - [00:13:40](#)

والله اعلم. لا نتوسع كثيرا لا نتوسع الاشكال آآ ها طيب ويجب اجتناب كذب ويجب اجتناب كذب مطلقا وخاصة وهو صائم وغيبة وشتم يعني سم والكلام الفاحش من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة - [00:14:00](#)

بين يدع طعامه وشرابه وسنة لمن شتم يعني سبة قوله اني صائم ولكن هل يقول هذا جهرا او سرا هل يقول هذا الشيء جهرا او سرا مم نعم جهرا جميل - [00:14:25](#)

اه طبعاً الذي مشى عليه في منتهى التنقيح انه يقول جهرا مطلقا بالنفل والصوم في النفل والصوم وهو الذي اختاره شيخ الاسلام ايشا للحديث فليقل النبي صلى الله عليه وسلم قال فليقل - [00:14:58](#)

فيسبه احد فليقل اني امرئ صائم ولم يفرق بين الفرض والنفل والقول الثاني الذي مشى عليه في الاقناع وتابعه الغاية انه في رمضان يقوله جهرا واما في غيره فيقوله سرا - [00:15:21](#)

زاجرا لنفسه وللامن من من الرياء وجعله المنطح المذهب في الانصاف جعله المنطح الوردائي جعله المذهب في الانصاف اذا اين المذهب هنا يا شيخ انت شيخ المرادوي في الانصاف جعل المذهب انه يفرق يفصل - [00:15:46](#)

وفي التنقيح قال لا. يقولوا جهرا بدون تفصيل اين مذهب لماذا جميل. اذا يؤخذ بالتنقية احسن هو المذهب وهو الذي مشى عليه في في المنتهى. العجيب ان الغاية تابعة لاقناعهم - [00:16:12](#)

وهذا يأتي على ما نقل او اشتهر عن السفاريني انه اذا اختلف الاقناع بمنتهى فانظر ما يرجحه صاحب الغاية. الان صاحب الغاية رجح شيء رجح كلام صاحب الاقناع وقال في المنتهى الذي تابع التنقيح - [00:16:30](#)

قال وتأخير سحور فتح لما يؤكل والضم اسم للفعل يسن ان يؤخر السحور ما لم يخشى طلوع الفجر الثاني ما لم يخشى طلوع فجتان. وذكرنا ان اول السحور متى متى يبدأ السحور - [00:16:47](#)

ها بعد منتصف الليل بعد منتصف الليل ومع ذلك تعقبهم السفارين بكشف اللثام بشرح ايش عملة الاحكام قال قال علماؤنا كالشافعية يدخل وقته بنصف الليل وفيه نظر لان السحرة لغة قبيل الفجر - [00:17:06](#)

ومن ثم خصه بعضهم بالثلث الاخير بالسدس الاخير وبذلك كيف نخرج الثلث الاخير؟ نقسم زمن الليل كله على ايش ستة والسدس الاخير هو وقت السحر وهو الذي مشى عليه الشيخ خالد - [00:17:27](#)

امشي نعم صحيح صافي خمسين اية تحصل فضيلة السحور بالاكل او الشرب وان قل كما في المنتهى. كما في الاقناع واما في الملتقى تحصل فضيلته بشرب وكمالها باكل قال وتعجيل فطر - [00:17:46](#)

يسن تعجيل الفطر متى هذا مقيد لا يزال الناس بخير معجل الفطر متى يستمتع عيد الفطر ها اه اذا تحقق احسنت يعني تيقن ان الشمس قد غربت. طيب اذا ظن ان الشمس قد غربت ما حكم الفطر هنا - [00:18:14](#)

ظن ان الشمس غربت فتقدم الحديث عليه ها فهل يجوز ان يفطر يجوز له يجوز ولا يسن. السنية متعلقة بايش تيقن غروب الشمس.

اما الاباحة فهي اذا ظن غروب الشمس يجوز دواء - [00:18:41](#)

يفطر على رطب يسن الفطر على رطب فان عدم الرطب فتمر وهل الرطب مثلج الان يقدم خاصة عندنا في الاحسان يثلج الرطب الى وقت الشتاء هل يقدم في الشتاء الرطب او التمر - [00:19:01](#)

ما رأيكم ها شلون مطلقا حتى لو كان مذلجا يعني يجلس في الثلاجة تقريبا في الفريز عندنا خمسة اشهر اربعة اشهر ولا يتغير طبعاً هم بعضهم عندنا في الاحساء بيوت معينة يعني - [00:19:27](#)

اما انا بالنسبة لي ثلجته ما ادري بيتغير اسبوع اسبوعين هم بعض الناس سبحان الله يضعها في كرتون جاف وفريز ثلاجة معين سبحان الله يخرجها في في الشتاء كأنه للتو مقطوع من النخلة سبحان الله - [00:19:51](#)

اخلاص ما شاء الله تبارك الله فهل هذا يسن لهم من وجد عنده رطب بهذه الكيفية؟ يسن تقديم الرطب وهذا ظاهر العبارة كأن الشيخ صالح اوزان كأنه يميل الى انه لا يعني - [00:20:10](#)

تقدم رطب وانما تقدم الفاكهة الذي هي تكون في وقتها مثل التمر كأن الشيخ صالح كره من قديمنا اه بعد منتصف الليل يعني لو اكلت بعد منتصف الليل تسحرت انت الان. يعني لك اجر الان السنة فعلت السنة - [00:20:26](#)

بما بعد بنصف الليل قبله لا لا وفيه ايضا فسحة لمن يقول انا يا اخي يعني تصيبني آآ مثلا آآ اشياء تضايق منها اذا أكلت ثم صليت ثم نمت نقول السنة تكون من بعد المنتصف - [00:20:51](#)

كل قبل الفجر بثلاث ساعات واذا ايظا لك ان تأكل ثم قبل الفجر تشرب ماء فقط او تمرهما هذا حصل السنة السنوية حصلت قال فان عدم الرطب فتمر فان عدم التمر - [00:21:10](#)

فتمر يقول الشيخ منصور ايضا وفي معنى الرطب والتمر كله حلو لم تمسه النار كل حلو لم تمسه النار مثل العنب مثلا يكون قد فعل السنة لو افطر بعيدا او تيم - [00:21:25](#)

كل حلو لم تمسه النار لكن لو افطر بكيك مثلا ها مسته النار عجيب انما وفي حديث تعرف ترك الوضوء مسسته النار كان اخر امرنا صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مسته النار - [00:21:47](#)

ماذا يكون في هذا ما اجمل اوجهها هنا الى اللغة لنقسم الى المعنى والحكمة يعني هو نظر الشيخ منصور الى الرطب والتمر هذه فقاس عليها كل ما هو حلو لكن لم تمسه النار حتى يلحق الرطب والتمر - [00:22:25](#)

فان عدم فما وقول ما ورد لكن متى يقول؟ ما ورد هل بعد ان يفطر او قبل ان يفطر الشيخ عثمان رجح انه بعد ان يفطر كما افاده يقول ابن نصر الله وهو الذي يدل على حديث ابن عباس - [00:22:52](#)

الوارد هو المذهب عندهم يقول افطرت اللهم لك صوت على رزقك افطرت سبحانك وبحمدك اللهم تقبل مني انك انت السميع العليم ويستحب القضاء على الفور متتابعا ايضا يستحب ان يكون القضاء متتابعا لكي يشبه الفرض - [00:23:06](#)

ولا يجوز الى رمضان اخر لا يجوز تأخير القضاء الى رمضان اخر من غير عذر من غير عذر. فان وجد عذر فانه لا يأثم فان فعل يعني اخره بلا عذر حرم عليه ذلك - [00:23:29](#)

ويأثم وعليه مع القضاء اذا اخر القضاء الى رمضان اخر بلا عذر. عليه مع القضاء اطعام مسكين لكل يوم اما اذا اخر القضاء الى رمضان اخر بعذر فعليه القضاء بدون ايش - [00:23:47](#)

اطعام قال فعليه مع القضاء اطعام المسكين كل يوم وهذا يدل عليه اقوال الصحابة التي صحت عنهم رضي الله تعالى عنه هناك البلد اللي ذهب اليه بغروب الشمس يعني لا متعلق بالبلد الذي ذهب اليه - [00:24:05](#)

طيب اذا كنت في الطائرة مثلا وغربت الشمس وانت في الطائرة يجوز لك الافطار وان نزلت الطائرة والشمس لم تغرب في ذلك البلد في مكانك انت اللي انت اذا كنت في الطائرة مثلا غربت الشمس عندك. ليل اصبح الليل واضح - [00:24:37](#)

يجوز ان تفطر ثم لما افطرت نزلت في بلد الشمس لم تغرب فيه خلاص ما عليك شيء ويجب عليك ان تؤخر الافطار الى ان تغيب الشمس. كيف؟ ليه ولو تدور على الارض كلها ما راح ما راح تغيب - [00:24:58](#)

في مكانك الذي انت فيه في الطائرة حذاشر الصباح يعني. طيب متى ما غربت الشمس وانت في اي مكان يجوز لك ان تفطر في الجو ولا في اي في مطار غير البلد الذي ذهبت اليه. قال فعليه مع القضاء اطعام مسكين لكل يوم. وان مات - [00:25:22](#)

وان مات ولو بعد رمضان اخر يعني لو اخر آآ القضاء بعد رمضان او رمضانين او ثلاثة فانه لا يجب عليه الا ان يطعم مرة واحدة اما الذي يموت بعد ان اخر القضاء فننظر ان كانت اخير القضاء لعذر بان - [00:26:00](#)

اتي عليه رمضان وافطر منه عشرة ايام. ثم لم يزل مريضا الى ان مات وهذا ما الواجب الان حينئذ هل يقضى عنها ولا يقضى عنها اولا لا يقضى عنه ولا يطعم معه - [00:26:24](#)

لا يقضى عنه ولا يطعم عنه لكن لو مرض عشرة ايام وافطر في رمضان ثم لما انتهى رمضان ما قضى هو جلس شهر كامل الى عذر ثم حصل له حادث او مات سكتة قلبية - [00:26:40](#)

فهذا الان فرط فيلزم الورقة ابش ان يطعموا عنه. لا يصومون وانما يطعموا عنه واما الصيام الذي واجب باصل الشرع عند الحنابلة لا يصام عن الميت. اذا مات الانسان عليه ايام رمضان او كفارة - [00:26:54](#)

فانه لا يصام على الميت يرحمكم الله وانما يطعم عنه اذا تركه لغير عذر قال وان مات وعليه صوم او حج او اعتكاف او صلاة نذر نادر هنا تعود على كل ما تقدم - [00:27:18](#)

على الصوم يعني عليه صوم نذر او حج نذر او اعتكاف نذر او صلاة نذر اذ تحب لوليه قضاؤه يستحب للولي والمراد بالولي هنا الوارث الذي يرثه يستحب له القضاء وهذا الاستحباب مقيد بما اذا - [00:27:36](#)

لم يخلف الميت تركة اما اذا خلف تركة وجب على الولي الفعل لا مباشرة الفعل وجب على ولي الفعل لا مباشرة الفعل فيفعله اما الولي او يدفع الى من يفعله عن هذا الميت - [00:27:58](#)

او يدفع الى من يفعله عن هذا الميت حتى لو مات مثلا نذر الانسان يصلي آآ مثلا مئة ركعة كل ركعتين في تسليمه ولم يفعل يستحب الولي ان يفعل اذا لم يخلف للميت اذا خلف تلك نقول يا ايها الولي انه الوارث اما ان تفعل بنفسك - [00:28:20](#)

او تدفع الى من يفعل عن هذا الميت من يصلي على الميت او يعتكف عن الميت او يصوم صوم نذر عن الميت ويجزى صاموا في يوم واحد مثلا لو نذر ان يصوم ثلاثين يوم وجلس - [00:28:47](#)

قعد شهر شهرين ما صام ثم مات نقول للوارث يجوز ان تنيب ثلاثين شخص يصومون في يوم واحد وقد ذكر في الاقتناع ذكرها في الاقتناع كفارة؟ لا كفارة لا واحدة. خلافا للشافعية. الشافعية كلما اخرت رمضان عليك كفارة ثانية. ثلاثة رابعة. الحنابلة لا - [00:29:06](#)

ولو مرت عليه رمضانات كثيرة عليه كفارة واحدة اذا كان لغير عذر قال رحمه الله باب صوم التطوع نعم والسن صيام ايام البيض والاثنين والخميس ستة من شوال وشهر محرم واكده العاشر ثم التاسع وتسع ذي الحجة ويوم عرفة ويوم عرفة لغير حاج - [00:29:34](#)

واخبره صوم يومه اليوم. ويكره افراد رجب والجمعة والجمعة والسبت والشك ويحرم صوم العيدين وصيام ايام التشريق الا عن دم متعة وقراء. ومن دخل في فرد موسم حر مقاطعه ولا يلزم بالنفث ولا قضاء فاسده الا الحج. وترجى ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان. واوتار - [00:30:00](#)

وليلة سبع وعشرين ابلغ ويدعو فيها بما ورد. وابو صوم التطوع المراد به الصوم النافل الذي لا قال يسن صيام ايام البيض وايام البيض هي الليالي التي يبيض فيها القمر. وهي ليلة - [00:30:30](#)

الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر يسن صيام هذه الثلاث ايام وعبرة المؤلف هنا فيها قصور في الحقيقة لان المذهب يقولون يسن صيام ثلاثة ايام من كل شهر والافضل ان يجعلها - [00:30:50](#)

ثلاث الايام قلبي يسن ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام كما ورد في الحديث صم من الشهر ثلاثة ايام عبد الله بن عمرو وايضا كان عائشة رضي الله عنها تقول ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم من كل شهر ثلاثة ايام في مسلم - [00:31:10](#)

قالت ولم يكن يبالي من اي الشهر يصوم فينبغي للمسلم الا يخلي شهرا من صيام ثلاثة ايام على الاقل اذا يسن للعبد ان يصوم في كل

شهر ثلاثة ايام. والافضل ان يجعلها - 00:31:29

الثلاثة الايام التي يبيض في لياليها القمر الايام البيض للحديث لحديث ابي ذر رضي الله عنه لكن اذا لم يعلم برؤية الهلال كيف تعرف ان هذه ليلة ثلاثة ثلاثة عشر - 00:31:49

او ليلة الرابع عشر او كيف نعرفها الشيخ نعم الحساب احنا ذكرنا انه لا يعتبر اللي هو التقاويم هذه التي عندنا ما تعتبر وان كنا نعمل بها في الصلاة وان كنا نعمل بها قهرا - 00:32:14

وعرفا اذا رأى خلاص اذا رأى ما في مشكلة احنا عندنا هناك في السعودية يرون الهلال يبدأون في رجب وينتهون الى ذي الحجة وان زادوا زادوا محرم فقط وبعدين خلاص ما في رؤية - 00:32:32

في الحقيقة نحتاج الرؤية ان يعني فيها في النذور في العدد بالديون الطلاق معلق احتاج عموما الشيخ عثمان ذكر شيئا في حاشيته يقول متى شك في اول الشهر او ما تشك في اول الشهر - 00:32:49

شككت ما تدري متى بدأ الشهر يقول فاعتبر يعني فانظر القمر ليلة اثنتي عشر ليلة الثاني عشر انظر الى القمر يقول فان غاب مع الفجر فذاك يعني اذا غاب القمر مع الفجر فالليلة صحيحة - 00:33:09

فغدا ستكون ليلة ايش؟ الثالث عشر يقول وان تقدم عليه يعني على الفجر غاب القمر قبل الفجر قال بنحو عشر درج فهو ليلة احدى عشر فهو ليلة احدى عشر وغدا - 00:33:29

ليلة الثاني عشر لكن للدرج هذه الدرجات كم دقيقة؟ الدرجة الواحدة ايه وده فلكيين ما في حدا عنده علم في الفلك الدرجة الوحيدة كم دقيقة الدرجة الواحدة لا لا لا - 00:33:46

انا اللي اعرف ان الدرجة وحدة اربع دقائق فقط فيعني نقول عشر درج كم دقيقة تكون اربعين دقيقة هذا اللي يعرف انها اربع دقائق ما ادري يعني من فترة قديمة - 00:34:12

الدرجة الواحدة عشر دقائق اربع دقائق لذلك هم يقولون بالنسبة لطلوع الاشرار ارتفع الشمس فيد رمح يقولون ترتفع الشمس اربع درجات والدرجة واحدة كم اربعة يعني خمسطعشر دقيقة ستاشر دقيقة - 00:34:27

جازت او تجوز حينئذ الصف هذا كلام الشيخ عثمان رحمه الله قال والاثنتين والخميس يسن صيام الاثنتين والخميس هذا بالاتفاق بالاتفاق وان كان الحديث فيما فيه لكنه اتفق العلماء على استحباب صومهما. قال وست من شوال - 00:34:45

يسن صيام الست من شوال ويسن له تتابعها وكونه عقب العيد مباشرة بما فيه التسارعة الى الخير يسن ايضا صوم شهر محرم. المراد صوم محرم كله وهو افضل الصيام بعد صيام شهر رمضان - 00:35:04

فافضل شهر تطوع به كاملا بالصيام هو شهر محرم كما في الحديث افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم رواه مسلم واكده يعني اكد شهر محرم هو اليوم ايش العاشر - 00:35:23

ثم يأتي بعده التاسع وفي الاقناع قالوا يسن الجمع بينهما ويسن جمع بينهما وقال ايضا يقول في الاقناع وهما اي تاسوعاء وعاشوراء اكد ه اي اكل شهر محرم ثم بقية العشر - 00:35:41

بقية العشر الاول من شهر محرم فيها فضل ايضا لكن ان اشتبه عليه اول الشهر كما قال الامام احمد فانه يصوم ايش ثلاثة ايام ليتيقن صومها يتيقن صومها يعني المذهب عندنا انه يصوم التاسع والعاشر فقط هذه السنة - 00:36:02

لكن اذا تيقن اذا لم يتيقن دخول الشهر فانه يصوم ثلاثة ايام احتياطا لنا كله اصلا اه لا سنية قال وتسع ذي الحجة وهذا من الصيام المقيد ايضا. الانسان صيام التسع - 00:36:26

من ذي الحجة الاول ويوم عرفة لغير حاج بها يسن هاكده هذه العشر او التسع الايام يوم عرفة لكن لغير حاج بها. اما الحاج فما حكم صومه يوم عرفة لقالوا الافضل - 00:36:47

الفطر الافضل ان يفطره فقط فعل يعني ما نقول انه مكروه ليس كل شيء مفضول او فاضل يكون عدم فعله مكروه. لا قال رحمه الله لغير حاج بها وهو كفارة سنتين كما ورد في وافضله صوم يوم افضل صوم التطوع - 00:37:11

صوم يوم وفطر يوم بامرہ صلى الله عليه وسلم عبدالله بن عمرو قال وهو افضل الصيام متفق عليه لكن شرطه الا يضعف البدن حتى يعجز عما هو افضل من الصيام كالقيام بحقوق الله عز وجل - [00:37:38](#)  
او الاعمال الواجبة عليه والا فتركه افضل - [00:37:59](#)